

Distr.
LIMITED

E/AC.51/1996/L.8/Add.5
4 September 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة البرنامج والتنسيق

الدورة السادسة والثلاثون (الجزء الثاني)
٢٦ آب/أغسطس - ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦

مشروع التقرير

إضافة

المقرر: السيد أنطولي ت. أولينيك (أوكرانيا)

المسائل البرنامجية

تنقيحات مقترحة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١

البرنامج ٤ - الشؤون القانونية

١ - في الجلسة ١٩، المعقدة في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦، نظرت اللجنة في البرنامج ٤، الشؤون القانونية، من الخطة المتوسطة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٨-٢٠٠١.

المناقشة

٢ - أعرب العديد من الوفود عن تأييدهم للبرنامج. وأعرب عدد من الوفود عن رأي مفاده أن دور الأمم المتحدة في القضاء على الإرهاب الدولي لم يبين بشكل ملائم.

٣ - وأعرب العديد من الوفود عن التأييد لحوسبة تسجيل المعاهدات ونشرها. وأكد بعض الوفود على الحاجة إلى مواصلة عمليات النشر، بجميع اللغات الرسمية بالوسائل التقليدية، مراعاة لاختلاف مستويات التقدم التكنولوجي في الدول الأعضاء.

٤ - أعرب العديد من الوفود أيضا عن التأييد لبرامج التدريب والمساعدة التقنية التي تضطلع بها الأمم المتحدة لدعم التنسيق والتوحيد التدريجيين لقانون التجارة الدولية.

الاستنتاجات والتوصيات

٥ - أوصت اللجنة بأن تتوافق الجمعية العامة على البرنامج ٤ من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٨ - ٢٠٠١، مع إجراء التعديلات التالية:

(أ) الفقرة ٤ - ٤ (و): تحذف العبارة "مرجع ممارسات أجهزة الأمم المتحدة"، وهو سجل لممارسات الجمعية العامة في المسائل الإجرائية و":

(ب) الفقرة ٤ - ٦: تحذف العبارة التالية من الجملة الأولى: "بشأن المسائل المعقدة والتي غالبا ما تكون حساسة من الناحية السياسية". ويضاف العبارة التالية في نهاية الجملة قبل الأخيرة: "وكذلك فيما يتعلق بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية":

(ج) الفقرة ٤ - ٦ مكرر: تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة ٤ - ٦ نصها كما يلي: "٤ - ٧ وثمة هدف آخر لهذا البرنامج الفرعى وهو إعداد "مرجع ممارسات أجهزة الأمم المتحدة"، وهو سجل لممارسات الجمعية العامة في المسائل الإجرائية"

ويعاد ترقيم الفقرات اللاحقة وفقا لذلك:

(د) الفقرة ٤ - ٩ (الفقرة ٤ - ٨ السابقة): تضاف كلمة "المختصتين" بعد عبارة "المحكمتين الدوليتين":

(ه) الفقرة ٤ - ١٣ (الفقرة ٤ - ١٢ السابقة): تحذف العبارة التالية من نهاية الجملة الأخيرة "والمبادرات الرامية إلى مكافحة الأوبئة وغيرها من المخاطر":

(و) الفقرة ٤ - ١٧ مكرر: تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة ٤ - ١٧ (الفقرة ٤ - ١٦ السابقة) نصها كما يلي: "٤ - ١٨ فيما يتصل بالهدف الأول، تقع على عاتق الشعبة مسؤولية الاضطلاع بمزيد من العمل لتنفيذ قراري الجمعية العامة ٦٠/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٥٣/٥٠ المؤرخ ١١ كانون

الأول ديسمبر ١٩٩٥ بشأن الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي وبالتالي، المتتابعة الدقيقة لتنفيذ الفقرة ١٠ من الإعلان، وتقديم تقارير سنوية بشأن ذلك. أما التدابير التي ينبغي أن يتخذها الأمين العام وفقا للإعلان فهي: جمع البيانات عن مركز وتنفيذ الاتفاقيات القائمة بما في ذلك المعلومات عن الحوادث التي يسببها الإرهاب الدولي؛ ووضع خلاصة عن القوانين والأنظمة الوطنية؛ وإعداد استعراض تحليلي للصكوك القانونية الدولية القائمة لمساعدة الدول في تحديد النواحي التي يمكن معالجتها لاستكمال وضع إطار قانوني شامل للاتفاقيات التي تعالج الإرهاب الدولي؛ واستعراض إمكانيات القائمة داخل منظومة الأمم المتحدة لمساعدة الدول في تنظيم حلقات عمل ودورات تدريبية في مجال مكافحة جرائم الإرهاب الدولي"

ويعاد ترقيم الفقرات اللاحقة وفقا لذلك:

(ز) الفقرة ٤ - ١٩ (الفقرة ٤ - ١٧ السابقة): تضاف العبارة التالية "باللغات الرسمية للأمم المتحدة" بعد العبارة "إصدار المنشورات القانونية".

— — — —